وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٨ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية

والسوق التابع لها للعام المالى ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنوفية جلسة ٢٠٠٨/٣/٢٣ باعتماد الحساب الختامى للغرفة والسوق التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/٦/٢٩ ؛

قـــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية والسوق التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٧ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق معًا مبلغ ٢٥٢١٠٢٤ ج (فقط مليونان وخمسمائة وواحد وعشرون ألفًا وأربعة وعشرون جنيهًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات للغرفة والسوق معًا مبلغ ١٢١٠٧٥٤,٢٣٥ ج (فقط واحد مليون ومائتان وعشرة آلاف وسبعمائة وأربعة وخمسون جنيهًا ومائتان وخمسة وثلاثون مليمًا لا غير)

وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٣١٠٢٦٩,٧٦٥ ج (فقط مليون وثلاثمائة وعشرة آلاف ومائتان وتسعة وستون جنيهًا وسبعمائة وخمسة وستون مليمًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٧/١٢/٣١ مبلغ ٦٧٣٠٤٤٢,٦٢٤ ج (فقط ستة ملايين وسبعمائة وثلاثون ألفًا وأربعمائة واثنان وأربعون جنيهًا وستمائة وأربعة وعشرون مليمًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٨/٦/٢٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حمزة البرى